

السيل الجرار المتتدفق على حدائق الأزهار

لا يحتاج الى دليل لأنه الاصل ما اخرجه احمد والترمذى وابن ماجه عن ابن عمر ان النبي السبخي فرقد حديث من الا نعرفه لا غريب حديث هذا إخراجه بعد الترمذى قال مقتدى غير ادهن A عن سعيد بن جبير وقد تكلم يحيى بن سعيد في فرقد وقد روى عنه الناس انتهى ومن عدا فرقدا من رجال اسناده فهم ثقات وأما اذا كان الكحل او الدهن مطيبا فسيأتي البحث عن الطيب والمطيب والمقتدى ما طبخ فيه الرياحين او خلط بأدهان مطيبة وأما قوله وليس ثياب الزينة فهذا حكم لا يرجع الى رواية ولا رأي صحيح والذي ثبت تحريمها على المحرم من اللباس هو معروف مصرح به في الاحاديث وسيأتي قوله وعقد النكاح اقول قد صح عنه A في الصحيحين وغيرهما النهي عن ذلك فقال لا ينكح ولا ينكح كما في حديث عثمان بن عفان وروى النهي ايضا من حديث ابن عمر اخرجه احمد وفي اسناده ايوب بن عتبة وقد وثق وروى مالك في الموطئ والدارقطني عن ابي غطفان عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا